

Distr.: Limited
16 October 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٨٥ (ج) من جدول الأعمال

مسائل السياسات القطاعية: منع ومكافحة
الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من
مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى
بلدانها الأصلية

فتزويلا*: مشروع قرار

منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير
مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٥/٥٤، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، بشأن
منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، و ٦١/٥٥، المؤرخ ٤ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بشأن صك قانوني دولي لمكافحة الفساد، و ١٨٨/٥٥، المؤرخ
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال
بشكل غير مشروع وإعادة الأموال إلى بلدانها الأصلية، و ١٨٦/٥٦، المؤرخ ٢١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء المشاكل التي تسببها الممارسات الفاسدة وتحويل
الأموال والأصول المتأتية من مصدر غير مشروع، والتي قد تعرض للخطر استقرار وأمن
المجتمعات، وتقوض قيم الديمقراطية والأخلاق الفاضلة، وتهدد بالخطر التنمية الاجتماعية

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

والاقتصادية والسياسية، ولا سيما عندما يؤدي عدم وجود رد دولي كاف على الإفلات من القصاص،

وإذ تشير إلى توافق آراء مونتيري، المعتمد في المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، المعقود في مونتيري بالمكسيك، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢^(١)، الذي يؤكد على مكافحة الفساد على شتى الصعد، على سبيل الأولوية،

وإذ تشدد على أن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال أمر يشكل عنصرا هاما في تعبئة الموارد من أجل التنمية في البلدان النامية المتضررة وفي دعم أهدافها في القضاء على الفقر،

وإذ تؤكد على مسؤوليات الحكومات عن انتهاج سياسات على الصعيدين الوطني والدولي ترمي إلى منع ومكافحة ممارسات الفساد وتشجيع وتسهيل تحويل الأموال والأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية،

وإذ تسلّم بما للتعاون الدولي والقوانين الدولية والوطنية من أهمية في مكافحة الفساد والرشوة وغسل الأموال في المعاملات التجارية الدولية،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام بشأن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية^(٢)؛

٢ - **تشجع** جميع الحكومات على مكافحة الفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال والأصول المكتسبة على نحو غير مشروع، وعلى العمل على إعادة تلك الأموال والأصول إلى بلدانها الأصلية، وترحب بالإجراءات التي اتخذتها الحكومات في هذا الصدد على الصعيدين الوطني والدولي؛

٣ - **تنوّه** بالأعمال التي تضطلع بها حاليا اللجنة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد، التي أقرت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٠/٥٦، المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، إقرارها المرجعي، وتحث على إكمال هذه المفاوضات في أقرب وقت ممكن تمهيدا لإقرار الاتفاقية؛

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7) الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) انظر A/57/168/Add.1.

- ٤ - تدعو إلى أن يتم على شتى الصعد، بذل كل الجهود الرامية إلى تعزيز الإدارة المؤسسية التي تعتبر أمرا جوهريا لاطراد النمو الاقتصادي والقضاء على الفقر والتنمية المستدامة في شتى أرجاء العالم؛
- ٥ - وتدعو أيضا إلى مزيد من التعاون الدولي، من خلال منظومة الأمم المتحدة وغيرها، دعما للجهود التي تبذلها الحكومات لمنع ووقف تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وكذلك لإعادة تلك الأموال والأصول إلى بلدانها الأصلية؛
- ٦ - تطلب إلى المجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها البلدان كافة، بناء على طلبها، وتعزيز قدراتها المؤسسية وأطرها التنظيمية لمنع أعمال الفساد وإعادة الأموال والأصول المكتسبة على نحو غير مشروع إلى بلدانها الأصلية؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين تقريرا عن أعمال اللجنة المخصصة للنظر فيه؛
- ٨ - تقرر أن تُبقي المسألة قيد النظر وأن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثامنة والخمسين بندا فرعيا عنوانه "منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية عن مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية" تحت البند المعنون "مسائل السياسة القطاعية".